

الفتاوى - المعاملات - المواريث - الفتوى ٠٠٤ : هل هناك نص للوصية الشرعية ؟ .

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٢٣-٠٨-٢٠٠٥

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

هل هناك نص للوصية الشرعية معتمد ؟.

وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد.

الأخ الكريم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إجابة على سؤالكم، نفيديكم بما يلي:

يجب أن يعلم أن الوصية الواجبة على المسلم، تكون في الأمور المالية وما في حكمها، ومن لا

يملك لا تجب عليه الوصية، لقوله تعالى (كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا

الْوَصِيَّةَ). أما أن يوصي المتوفى أهله بالالتزام بالدين والاستقامة وغير ذلك فهو من الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يجب على شكل وصية مكتوبة. ولا يوجد نص مآثور للوصية.

الدكتور محمد راتب النابلسي

والحمد لله رب العالمين